

وشد أزره ومنعه من الناس أسودهم وأحمرهم، فكان من العرب أن رمتهم عن قوس وتعرضوا لهم من جانب، وكان الله قد أذن للمسلمين في الجهاد بقوله تعالى: ﴿أذن يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾.

فلما صاروا إلى المدينة وكانت لهم شوكة وعضد كتب الله عليهم الجهاد بقوله سبحانه ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾ وكان أول لواء عقده رسول الله ﷺ حمزة بن عبد المطلب على ثلاثين راكباً فبلغوا سيف البحر يعترضون عيراً لقريش^(١).

ومن الباحثين من قال إن المعنى الصريح للجهاد هو قتال الذين يفتنون المسلم عد ويصدون عن سبيل الله، وهذا هو القتال في سبيل حرية الدعوة إلى الله وإلى دينه، الدفاع عن الرأي بالوسائل التي يقاتل بها أصحاب الرأي.

فإذا أراد أحد أن يفتن رجلاً عن رأيه بالدعوى والمنطق دون أن يحمله على تر الرأي بالقوة، لم يكن لأحد أن يدفع هذا الرجل إلا بدحض حجته وتفنيد منطقته. لكنه إذا حاول بالقوة المسلحة أن يصد صاحب الرأي عن رأيه وجب دفع القوة بالقوة المسلحة^(٢).

وهذا كلام يعوزه شيء من توضيح وتحديد، فما كان الخلاف بين المؤمنين والمؤمنات في الرأي بل في العقيدة الدينية، فهؤلاء على الإيمان وأولئك على الكفر وهما بذلك طرفي نقيض لا سبيل إلى تقارب بينهما، فالأولى أن يقال في العقيدة الدينية لا في مطلقاً، ومجرد الاختلاف في العقيدة الدينية لا يفضي إلى القتال بين طائفتين، لقد اليهود المسلمين في المشرق العربي وفي الأندلس، كما عايش المسيحيون المسلمين في العربية في سلام ووثام. أما ما ينبغي تحديده في هذا الصدد فهو أن المشركين تصدوا للمؤمنين، لقد شرع الله الجهاد إثر هجرة المسلمين إلى المدينة وأذن لهم في قتال يقاتلونهم، فما كان ثمة مجال للتفاهم بينهم لأن المشركين كانوا أسرع إلى العدوان، بالضرورة إذن أن يصد المسلمون عنهم عدوان عدوهم، ولكن هذا الخلاف الشد

(١) المقرئ: إمتاع الأسماع ص ٥١ القاهرة سنة ١٩٤١م

(٢) الدكتور محمد حسين هيكل: حياة محمد ص ٢١٦ القاهرة ١٣٥٤هـ